

البخاري 548 8057 7057 ح 1202 3 6 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته واهتدى بهديه واستن بسنته الى يوم الدين وبعد

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب التوحيد من صحيحه تحت باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله قال حدسنا احمد بن اسحاق قال حدثنا عمرو بن عاصم. قال حدثنا همام قال حدثنا اسحاق بن عبدالله سمعت عبدالرحمن بن ابي عمرة قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا هذا الحديث نافع ولا يقنط من رحمة الله بل يفتح ابواب الرحمة ويرجى الا يفهم ايضا على وجه خاطئ. قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال ربي اذنبت ذنبا وربما قال اصبحت فاغفر فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اصاب ذنبا او اذنب ذنبا فقال ربي اذنبت او اصبحت اخر فاغفره فقال اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا وربما قال اصاب ذنبا وقال ربي اصبحت او اذنبت اخر فاغفره لي فقال اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا فليعمل ما شاء لاس قوله فليعمل ما شاء اباحة الذنب انما فتح باب التوبة اي مهما مهمما زلت قدمه

تباب التوبة مفتوح باب التوبة مفتوح قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود حدثنا معتمر وابن سليمان قال سمعت ابي قال حدسنا قتادة عن عقبة ابن عبدالغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ابو شهيد الخدري كما سلف مرارا اسمه سعد ابن مالك ابن سنان ذلك سعد ابن مالك اخر وسعد بن ابي وقاص المشهور احد العشرة ولابي سعيد الخدري اخت لها حديث مشهور

لكن سنده ضعيف اسمها الفريعة بنت سنان الحديث الذي روته لانه من احاديث الاحكام وينبغي ان يعلم ان زوجها خرج في طلب اعيد له قد ابقوا فادركهم فقتلوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها امكتي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله امكتي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله فهذا استدلال به العلماء القائلون بان المتوفى عنها زوجها تمكث في بيت الزوجية من الذين قالوا بذلك ابن عمر وابوه عمر من طريق سعيد ابن المسيب عنه وفي سنده كلام وعن عثمان وابن مسعود الحديث ضعيف خالفت عائشة في ذلك فقالت ما حاصله تعتد المتوفى عنها زوجها حيث شاءت وكانت تخرج نسوتها وهن في عددهن من وفاة الازواج حاجات ومعتمرات ونحوه ورد عن علي وابن عباس وجابر ابن عبدالله رضي الله تعالى عنهما ومدرسة ابن عباس تحتج بان الله قال

والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة. ولم يقل في بيت الزوجية هذا ما اضع في الحديث السابق الا ان جمهور الفقهاء عملوا به اما عائشة فخالفت ومن تبعوها

قال بعض اهل العلم من ارادت العزيمة اخذت بقول عائشة بقول ابن عمر ومن ارادت الرخصة اخذت بقول عائشة الشاهد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا فيمن سلف وفي من كان قبلكم قال كلمة يعني اعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت الوفاة قال لبيته اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال فانه لم يبتئر او لم ينتنس عفوا

لم يبتئر او لم يبتئر عند الله خيرا. يعني ما عمل خيرا وان يقدر الله عليه يعذبه فانظروا اذا متوا فاحرقوني ثم سر اذا صرتوا فحما فاسحقوني او قال فاسحقوني

فاذا كان يوم ريح عاصف فاعذروني فيها. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخذ موثيقهم على ذلك وربى ففعلوا ثم ازروه في يوم عاصف طبروه في الهواء فقال الله عز وجل كن فاذا هو رجل قائم

دلوقتي كن رجلا قال الله اي عبيد الشاهد ان الله يقول هنا قال الله اي عبيد ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرق
منك قال فما تلافاه ان رحمه عندها
فقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها تحدثت به ابا عثمان فقال سمعت هذا من سلمان غير انه زاد فيه ازروني في البحر او كما حدث نعم
هذا احد الاحاديث التي يستدل بها
على العزر بالجهل والله اعلم